

مرسوم سلطاني
رقم ٩٢/٥٣
باجراء تعديل في النظام الأساسي لهيئة التدريب المهني

نحن قابوس بن سعيد سلطان عمان

بعد الاطلاع على المرسوم السلطاني رقم ٧٥/٢٦ باصدار قانون تنظيم الجهاز الاداري للدولة وتعديلاته .

وعلى المرسوم السلطاني رقم ٩١/٣١ بإنشاء لجنة عليا للتدريب المهني والعمل .
وعلى المرسوم السلطاني رقم ٩١/١١٥ بإنشاء هيئة للتدريب المهني .
وبناء على مانقتضيه المصلحة العامة .

رسمنا بما هو آت

مادة (١) : تعديل المواد الآتية بيانها من النظام الأساسي لهيئة التدريب المهني على النحو الآتي :

المادة (٤) : يتولى ادارة الهيئة مجلس يشكل على النحو التالي :

- | | |
|--------------|--|
| رئيسا | وزير الخدمة المدنية |
| نائبا للرئيس | رئيس الهيئة |
| عضوا | وكيل وزارة الشئون الاجتماعية والعمل |
| عضوا | لشئون العمل |
| عضوا | وكيل وزارة الخدمة المدنية |
| عضوا | ممثل لوزارة المالية والاقتصاد لاتقل درجة عن مدير عام |
| عضوا | ممثل لغرفة تجارة وصناعة عمان |
| عضوا | يرشحه مجلس ادارتها |

المادة (٥) ، فقرة أخيرة :

« وللمجلس أن يفوض رئيسه أو رئيس الهيئة في بعض صلاحياته » .

مادة (٢) : ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية ويعمل به اعتبارا من تاريخ صدوره .

قابوس بن سعيد
سلطان عمان

صدر في : ٢٧ ذو الحجة سنة ١٤١٢ هـ
الموافق : ٢٨ يونيو سنة ١٩٩٢ م

نشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية رقم (٤٨٢)
الصادرة في ١٩٩٢/٧/٤ م